

## وزارة الداخلية

قرار وزاري رقم ١٥٦٩٩ لسنة ١٩٩٩

مساعد أول الوزير للأمن الاجتماعي

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٩٤ في شأن الأحوال المدنية؛

وعلى قرار وزير الداخلية رقم ٧١٧١ لسنة ١٩٩٣ بشأن التفويض في الاختصاصات

المعدل بالقرار رقم ٨٦٠٥ لسنة ١٩٩٦؛

وعلى قرار وزير الداخلية رقم ١١٢١ لسنة ١٩٩٥ بإصدار اللائحة التنفيذية

لقانون الأحوال المدنية؛

وعلى قرار السيد / وزير الداخلية رقم ١٢٢٧٧ لسنة ١٩٩٩ الصادر بإنشاء قسم شرطة

ثان الجنوب بمديرية أمن بورسعيد فضلاً من مكونات قسم شرطة الجنوب؛

قرر:

مادة ١ - إنشاء قسم سجل مدنى مقابل لقسم شرطة ثان الجنوب بمديرية أمن بورسعيد  
بذات النطاق الإداري يسمى قسم سجل مدنى ثان الجنوب بمديرية أمن بورسعيد.

وتشمل مكوناته:

١ - ترعة وسحارة السلام.

٢ - قرية الكاب.

٣ - قرية أم حلف.

٤ - بحر البقر.

٥ - قرى الرصوان.

٦ - العاشر .

٧ - الفتح .

٨ - الناصر .

٩ - شباب المريجين .

١٠ - طريق المعادنة (الإسماعيلية ، بور سعيد) .

١١ - بحيرة المزرعة والمنزد الواقعة بها .

١٢ - أرض الجمادات .

١٣ - معطيات المياه الرئيسية المغذية للقرى المشار إليها .

١٤ - معطيات الصرف الرئيسية .

ماده ٢٥ - ينشر هنا القرار في الواقع المصرية ، ويصل به من اليوم التالي ل التاريخ شره

تصديقاً في ١٢/٥/١٩٩٩

مساعد أول الوزير للأمن الاجتماعي

رسوله /